تقييم دور أهم الهيئات الحكومية المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

طالبة دكتوراه: زيوش أم الخير

طالبة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

جامعة البليدة2- لونيسي علي

ملخص:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسرعة انتشارها بين مختلف فروع الاقتصاد وتوفيرها لمناصب العمل والرفع من معدلات الاستثمار...مما يجعلها أداة فعالة في تنمية وتطوير الاقتصاد الوطني، بالإضافة إلى المرونة في التعامل مع المتغيرات الخارجية والداخلية للمؤسسة، ونظرا لهذا الدور الفعال فهي تتطلب زيادة الاهتمام بها للمحافظة على استمرارها وبقاءها في ظل المنافسة، فمقابل سهولة إنشائها تتعرض لجو من التنافسية في مختلف القطاعات، وفي هذا المجال تقدم الحكومة الجزائرية مبادرات مساعدة تدعم وترافق هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تمثلت في هيئات حكومية تشجع وتجذب صغار المستثمرين لإقامة هذا النوع من المشاريع، هدفت الدراسة إلى التعرف على دور هيئات وآليات دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتحليل بعض المشاكل التي تواجه المستثمرين وكيف يمكن للهيئات المرافقة المساعدة في تذليل هذه التحديات نحو النهوض بمشاريعهم التي تعتبر ثروة النهوض بالاقتصاد الوطني.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الاستثمار، الهيئات الحكومية، الدعم والمرافقة.

Abstract:

The small and medium enterprises are distinguished by their rapidity in engaging in different economic branches and for providing vacant posts in addition to uplifting investment rates. Consequently these enterprises became an effective tool for: developing and expanding national economy, as well as, offering flexibility in handling both internal and external corporations' variables. Due to these crucial roles, such enterprises require more attention to guarantee their continuity and survival against competition. Despite their creation's facility, these enterprises encounter fierce competitiveness in different sectors. In a gesture to support and assist both small and medium enterprises, the Algerian government extends help, embodied mainly in governmental structures that encourage and attract small investors to set up such kind of projects. The study's objective was to identify both the role and the mechanisms of the governmental agencies in aiding small and medium corporations, to analyze some of the problems that face investors, and how governmental structures help overcoming challenges towards the advancement of their projects, which are considered the resources to rising with national economy.

Key words:*Small and medium enterprises, investment, government agencies, support and accompaniment.*

مقـــــدمة:

ترجع أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى دورها المهم في محاربة البطالة والنهوض بالاقتصاد الوطني لما تقدمه من زيادة في الناتج الداخلي الخام، وهي تمثل في معظم اقتصاديات العالم أكثر المؤسسات تعدادا ومساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية التي عجزت المؤسسات الاقتصادية الكبيرة في تحقيقها، وحضي قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاهتمام في الجزائر من قبل السلطات العمومية مع بداية عشرية التسعينات نتيجة تدهور الظروف الاقتصادية والاجتماعية وتباطؤ معدلات النمو الاقتصادي، والشروع في تطبيق سياسات التحرير المالي والاقتصادي، وانتهجت الجزائر سلسلة من الإصلاحات التشريعية والتعديلات لجذب وتحفيز المستمرين نحو إقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتضافرت جهود الدولة الجزائرية من خلال إنشاء الهيئات التي تساعد في تجسيد أفكار المشاريع على أرض الواقع، من خلال النصائح والاستشارات فيما يخص كل مراحل إنشاء المؤسسة خاصة في المراحل الأولى من بداية النشاط التي تعتبر الأصعب ثم الدعم والمرافقة المستمرة، وذلك تذليلا للعقبات والصعوبات التي تواجه المستثمرين في هذا النوع من المشاريع، إضافة إلى توسيع إسهاماتها في التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي، وازداد الاهتمام بالبحث عن الآليات التي تساعد في الرفع من كفاءتها الإنتاجية نظرا لأنها تمتاز بالتخصص وقدرتها على تطبيق التقنيات الحديثة وأنها تعطي تنوعا في المنتجات والأسواق المستهدفة من جهة، ومن جهة أخرى حدة المنافسة التي تشهدها هذه المؤسسات الاقتصادية.

من خلال ما سبق ارتأينا طرح التساؤل المحوري للدراسة كالتالي:

ما هي أهم التحديات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكيف يمكن للهيئات الحكومية المرافقة مساعدتها في تذليل هذه التحديات؟

وانطلقنا في بحثنا هذا من فرضية مفادها:

أن الهيئات الحكومية لم تتمكن بالشكل الكافي من مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تذليل الصعوبات والتحديات التي تواجهها في بداية انطلاق نشاطها وأثناءه.

تكمن أهمية هذه الورقة البحثية في عرضها لأهم التحديات التي تعيشها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، هذه المؤسسات التي أصبحت محل اهتمام الدول المتقدمة والنامية على حد سواء لدورها الفعال في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويتمثل اهتمام الدولة الجزائرية بها في إنشاء هيئات الدعم والمرافقة وتعاقب التعديلات والإصلاحات التشريعية والتنظيمية لتحسين أدائها وضمان بقائها.

إن الهدف الأساسي من هذه الورقة البحثية هو التعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إضافة إلى التعرف على بعض الهيئات الحكومية التي تدعم وترافق هذه المؤسسات، ومدى تمكنها من مساعدة هذه الأخيرة في مواجهة التحديات في بداية انطلاق نشاطها وأثناءه.

وللتأكد من صحة الفرضية تم تقسيم هذه الورقة البحثية إلى ثلاثة محاور، تم التركيز في المحور الأول على عرض تعريفات مختصرة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك على مستوى عالمي ثم تعريف الدولة الجزائرية لها، وتضمن المحور الثاني عرضا للخصائص والتحديات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بالتعرف على أهم مشاكلها والصعوبات التي

تواجهها، وتناول المحور الثالث لمحة عن القوانين التشريعية التي تضمنت إنشاء بعض الهيئات الحكومية الداعمة والمرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأخيرا اختتمنا هذه الورقة البحثية بعرض مختصر لنتيجة ما توصل إليه بحثنا بالإضافة إلى تقديم مجموعة من التوصيات.

أولا: مقاربة نظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

تفطنت الجزائر كغيرها من البلدان النامية لأهمية هذا النوع من المؤسسات، فسعت جاهدة لتشجيع الاستثمار في هذا القطاع، وذلك ما نلمسه من خلال السياسات المنتهجة في السنوات الأخيرة. التي تظهر بوضوح في جملة من الآليات والإجراءات (أنظر الجدول (1) حيث يوضح الخطوات العلمية التي اعتمدتها الجزائر لدعم وترقية هذا القطاع). ونتيجة للجهود المبذولة في هذا القطاع، وصل عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة في السداسي الأول لسنة 2010 إلى 607297 مؤسسة، منها 560 مؤسسة تابعة للدولة، والباقي تابعة للقطاع الخاص، موفرة بذلك ما يقارب 1596308 منصب شغل بزيادة قدرها 7,11% مقارنة مع سنة 2009. [1]

السنة	**الجدول (1): يمثل التسلسل الزمني لتطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.**
1982	بعث تنظيم جديد للاستثمار الخاص الوطني من خلال القانون 11/82 الصادر في 1982/02/21.
1983	إنشاء ديوان التوجيه والمتابعة والتنسيق للاستثمارات الخاصة (OSCIP).
1987	فتح الغرفة الوطنية للتجارة للمستثمرين الخواص.
1988	بداية الإصلاحات الاقتصادية واعتماد اقتصاد السوق، وإصدار قانون النقد والقرض10/90(14-04-1990)
1991	تحرير التجارة الخارجية، المرسوم 37/91 (19-02-1991)
1993	تطوير الاستثمارات، المرسوم: 12/93(05-10- 1993)
1994	إنشاء وزارة مكلفة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تتكفل بتهيئة المحيط الملائم لترقية نشاط هذه المؤسسات.
1995	بداية تحرير التجارة الخارجية، واعتماد قانون الخوصصة.
2001	إصدار القانون التوجيهي 18/2001 المتضمن القانون الأساسي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
2002	إلحاق الصناعات التقليدية بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
2002	مرسوم تنفيذي رقم 373/2002 المؤرخ في 11-11-2002، المتعلق بإنشاء صندوق لضمان القروض البنكية الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي سنة بداية تأهيل هذه المؤسسات.
2003	27-02-2003 إنشاء نظام للإعلام الاقتصادي خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2003	أفريل 2003، فتح مكاتب جهوية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجسيدا لبرنامج التأهيل.
2004	تم إحصاء 400 عملية تأهيل وتشخيص وتكوين في إطار الدعم المباشر، مع بعث جهاز لتغطية الضمانات المالية بقيمة 20 مليون أورو.
2004	تنظيم الجلسات الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أيام 14-2004/01/15
2009	إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2005-2009	تخصيص 4 مليار جزائري لتكفل انجاز وتجهيز الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، انجاز المشاتل، تطوير دعم الصناعة التقليدية خاصة بالوسط الريفي، دراسة وانجاز متاحف إنتاج الصناعة الحرفية التقليدية

المصدر: منى مسغوني، نحو أداء تنافسي متميز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، نقلا عن: ميلود تومي، مستلزمات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل 2006، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، ص 997.

يوجد عدة عوامل معيقة لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها: [2]

- اختلاف مستويات النمو، فالمؤسسة الصغيرة في اليابان أو في الولايات المتحدة الأمريكية أو في أي بلد يمكن اعتبارها متوسطة أو كبيرة الجزائر أو المغرب بسبب اختلاف درجة النمو أو التطور التكنولوجي بين الولايات المتحدة الأمريكية أو اليابان من جهة والجزائر أو المغرب من جهة أخرى، حيث تحتل التكنولوجيا محل اليد العاملة بالتالي ينخفض عدد العمال في المؤسسة وهو ما يؤثر على حجمها، حيث أن عدد العمال يعد من أبرز محددات حجم المؤسسة.

- تنوع الأنشطة الاقتصادية، فالمؤسسة التي تنشط في الصناعة تختلف عن التي تنشط في التجارة فالمؤسسات الصناعية تحتاج لرؤوس أموال ضخمة لإقامة استثماراتها أو التوسع فيها وتكون في شكل مباني، آلات ...إلخ، وتحتاج إلى يد عاملة كثيفة ومؤهلة، الأمر الذي لا يطرح في المؤسسات التجارية بنفس الدرجة على الأقل. زد على ذلك اختلاف طبيعة الهيكل التنظيمي وغيرها، لذلك فمن الصعب الوصول إلى مفهوم واحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمام تنوع النشاط الاقتصادي.

- اختلاف فروع النشاط الاقتصادي، فالتجارة مثلا تتفرع إلى تجارة بالتجزئة وتجارة بالجملة وتتفرع كذلك إلى تجارة داخلية وخارجية كما أن النشاط الصناعي بدوره ينقسم إلى صناعات تحويلية استخراجية، غذائية...، وتختلف كل مؤسسة حسب فروع النشاط الذي تنتمي إليه من حيث كثافة اليد العاملة وحجم الاستثمارات الذي يتطلبه نشاطها.

- تتعدد معايير التعريف، ففي بلجيكا مثلا هناك أكثر من 28 معيارا، إذ يخلق تعدد المعايير صعوبات كبيرة في اختيار المناسب منها والذي يكون قادرا على وضع الحدود الفاصلة بين أصناف المؤسسات على اختلاف أوجه نشاطها والقطاعات التي تنتمي إليها.

اختلف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة إلى أخرى سنتناول بعض التعريفات الدولية ثم ننتقل إلى تعريفها في الجزائر، يرى الباحث محمد الصغير قريشي بأنه: "قد استقر مفهوم المؤسسات الدولية على التعاريف التالية –للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة- فقد عرفت منظمة اليونيدو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها المؤسسات التي لا يتجاوز فيها عدد العاملين 100 عامل، ورأس المال الثابت 250 ألف دولار. ويعرفها البنك الدولي بأنها المؤسسات التي تتراوح أصولها الثابتة بين 250 ألف دولار إلى 300 ألف دولار، كما يعمل بها من 10 إلى 50 عامل. تعرفها منظمة العمل الدولية بأنها المؤسسات التي لا تتجاوز استثماراتها 350 ألف دولار وتعمل بها من 10 إلى 50 عامل."[3]

الجزائر مثلها مثل مختلف دول العالم، تسجل غياب تعريف واضح لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث كانت عدة محاولات تمت في هذا الشأن غير رسمية وعلى هامش اهتمام السلطات العمومية بهذا القطاع، إلى غاية 2001 حيث أصدر المشرع الجزائري القانون رقم 18- 01 المؤرخ في 27 رمضان 1422 هـــــــ والموافق 12 ديسمبر سنة 2001م المتضمن القانون

التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو التعريف القانوني والرسمي للجزائر، فحسب المادة الرابعة من هذا القانون تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات التي:

- تشغل من 1 إلى 250 شخص؛
- رقم أعمالها السنوي أقل من 2 مليار دج أو أن إيراداتها السنوية أقل من 500 مليون دج؛
- تستوفي معايير الاستقلالية.[4]

ونصت المادة الخامسة من نفس القانون على تعريف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 عاملا ويكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون و2 مليار دج أو أن تكون إيراداتها ما بين 100 و500 مليون دج، أما المادة السادسة من نفس القانون عرفت المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخصا ولا يتجاوز رقم أعمالها مائتي مليون دج أو لا يتجاوز مجموع إيراداتها السنوية 100 مليون دج، وفي ذات القانون عرفت المادة السابعة المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة تشغل من عامل إلى تسعة عمال وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دج أو لا يتجاوز مجموع إيراداتها السنوية عشرة ملايين دج.

ثانيا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الخصائص والتحديات.

ترجع أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات معظم الدول إلى ما تتميز به من خصائص، أهمها الجانب المادي فنجد أن انخفاض رأس المال المطلوب في تأسيسها وأثناء سيرورة نشاطها يحد من الاقتراض والمخاطر الناجمة عنه، كما تتميز بسهولة إجراءات التكوين وتكاليفه لبساطة هيكلها الإداري والتنظيمي، فضلا عن الجانب المادي تتميز هذه المؤسسات بأنها توظف العمال ذوي المؤهلات العلمية الأدنى من تلك المؤسسات الكبيرة، وتدفع لهم أجورا أقل منها، فهي بذلك تستقطب العمال الذين لم يسبق لهم العمل وتساهم في تخفيض البطالة في المجتمع.

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير المنتجات وتقديم منتجات وخدمات جديدة وهذا لأن " التجربة العلمية في بعض البلدان، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية، دلت على أن المؤسسات الصغيرة تساهم بشكل فعال في النمو الاقتصادي من خلال تبنيها وتشجيها للاختراعات، حيث أن 98% من التطور الجوهري للمنتجات الجديدة كانت نقطة انطلاقه المؤسسات الصغيرة. ففي الولايات المتحدة الأمريكية تنفق المؤسسات الصغيرة ما يقترب من 95% من تكاليف البحث والتطور وبالتالي يظهر دورها جليا في التنمية والتطور الاقتصادي."[5]

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور هام في مساعدة المؤسسات الكبيرة من خلال التعاقد خاصة إذا ما تم اعتمادها من طرف المؤسسات الكبيرة في استراتيجياتها التي تتبناها اعتمادا على المؤسسات الصغيرة، كون هذه الأخيرة تلعب دور الموزع ومقدم خدمات ما بعد البيع للزبائن، وهذا جانبا لدورها كمورد وتميزها بالمرونة وبتوفيرها للطلبات الخاصة جدا بالمستهلك التي لا تقدمها المؤسسات الكبيرة بسبب اعتمادها على المنتجات التي تحقق عوائد كبيرة، وهي بذلك تستطيع تغطية السوق بسرعة ولها إمكانية الدخول في المنافسة بسهولة لتعرفها على خصائص السوق من أنماط الاستهلاك وأسعار سلع المنافسين.

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتبع طرق تسيير بسيطة وغير معقدة خاصة في التنظيم بسبب اعتماد الاتصالات غير

رسمية، واتخاذ القرارات بالشكل الجيد نظرا لتوفر وسرعة وصول المعلومات.

وبعد ما تعرفنا على خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام يمكننا التعرف على ما يتسم به هذا القطاع في الجزائر: [6]

– المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي في الغالب مؤسسات عائلية لا تميل إلى الانفتاح على رأس مال أجنبي، كما أن تمويلها يعتمد غالبا على مصادر غير رسمية فوفق دراسة شملت 50 مؤسسة صغيرة جزائرية فإن 26 منها اعتمدت في تمويلها على مصادر غير رسمية (العائلة والأصدقاء).

– التوظيف في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية يتم أساسا بالاعتماد على العلاقات الشخصية والعائلية فوفق إحصائية للديوان الوطني للإحصائيات في سنة 2003م فإن 63,57% من العمال في المؤسسات الخاصة (معظمها مؤسسات صغيرة أو متوسطة) وظفوا بهذا الشكل 1,58% عن طريق إعلانات و0,62% عن طريق الامتحان.

– جزء من نشاطات المؤسسة تتم بشكل غير رسمي (تمويل، إنتاج، تموين)، فقد نمى كثيرا النشاط غير الرسمي للمؤسسات، خاصة في ظل الأزمة وعدم الاستقرار اللذان عاشتهما الجزائر خلال التسعينات، إذ لم يكن من أولويات الدولة آنذاك محاربة هذا النوع من النشاط في ظل تلك الظروف.

– سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو أساسا محلي وطني ومن النادر أن يكون عالمي.

– التعاون والتنسيق بين المستثمرين والسلطات ليس ناميا بشكل كبير.

– آليات نمو المؤسسات كالاندماج مثلا هي غير مستعملة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، مع أنه يعد من أحسن الخيارات لمواجهة تحدي العولمة، وهجوم الشركات متعددة الجنسيات على الأسواق الجزائرية.

– المؤسسات الصغيرة التي تشغل ما بين 1 و9 عمال هي التي تهيمن على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تشكل نسبة 94% من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

– نمو متسارع للمؤسسات الخاصة مقابل انخفاض مستمر للمؤسسات العمومية متجهة بذلك نحو التلاشي، على عكس فترة التوجه الاشتراكي للجزائر التي شهدت نموا وتطورا للمؤسسات العمومية مقابل تراجع المؤسسات الخاصة، بالخصوص بعد الاستقلال ويبدوا ذلك جليا بالنظر إلى تطور تعداد المؤسسات العامة والخاصة خلال العشر سنوات الأخيرة.

وبمقابل الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد أنها تواجه الكثير من التحديات، إذ يجب الإلمام بالمشاكل التي يجب أخذها بعين الاعتبار من طرف متخذي القرار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يعتبر التمويل أحد مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في مرحلة الانطلاق، ويعرف التمويل بأنه إمداد المؤسسة بالمال اللازم لإنشائها أو توسيعها وبقدر حجم التمويل يكون العائد الذي يعتبر هدف أي نشاط اقتصادي، وكثيرا ما تعتمد على التمويل الذاتي أي من مواردها فإن لم تفي فإنها تتجه إلى غيرها من مصادر خارجية قد يكون اقتراض من الأقارب والأصدقاء أو الاقتراض من البنوك التجارية، أو تتجه إلى الهيئات الحكومية المتخصصة في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمدها بالأموال اللازمة للقيام بنشاطها الاقتصادي، وعند الاقتراض من البنوك فإنها لا تمتلك الضمانات العينية التي تدفعها مقابل القرض

من جهة، ومن جهة أخرى البنك يقدم قروض قصيرة ولمدة زمنية قصيرة لهذا يحدث تخوف البنوك من المؤسسات خاصة الصغيرة لأنه لا يتيسر لها تلبية حاجياتها وقد لا تحقق نجاحا.

أما بالنسبة للجزائر يعتبر مشكل التمويل من أكبر المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا بسبب قلة الإمكانيات المالية المتوفرة لدى هذه المؤسسات. فالعلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يطبعها انعدام الثقة بين الطرفين، حيث تعتبر البنوك تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عملية فيها مخاطرة كبيرة، كون أن أغلب المؤسسات لا تتوفر على أصول عقارية يمكن أن تقدمها كضمان للقرض. أما من جهة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإن البنوك تعتبر عائقا يحول دون نمو وتطور هذه المؤسسات وهذا راجع لأسباب كثيرة، نذكر منها كثرة الشروط التي تفرضها البنوك على المؤسسات من أجل الحصول على القروض، بالإضافة للبطء في دراسة ومعالجة ملفات القروض. [7]

إضافة إلى مشكل التمويل نجد مشكل الإجراءات الإدارية التي تعتبر من أبرز المشاكل حيث "يعتمد نجاح المؤسسات ص و م أساسا على الأسلوب الذي تنتهجه الإدارة المسيرة لهذا القطاع في تعاملها مع مديري المؤسسات، ويتوقف كذلك على مستوى التعاون بين العاملين ومرؤوسيهم، وهذا ما تفتقده مؤسساتنا، التي تتطور ببطء شديد، مقارنة بما تتطلبه التنمية الاقتصادية، فالمشكلة التي تعاني منها إدارة هذه المؤسسات هي مشكلة نظام وليست مشكلة أشخاص، لأن الإدارة الجزائرية لازالت تمثل السبب الرئيسي لجل العوائق التي تقف في وجه التنمية الإدارية، الاقتصادية والسياسية للمجتمع من خلال روح الروتين الرسمي الممل، فهناك الكثير من المشاريع عطلت، كون أن نشاط المؤسسة يتطلب الاستجابة الإدارية السريعة تنظيما وتنفيذا، مما ضيع على أصحابها وعلى الاقتصاد الوطني فرصا استثمارية لا تعوض." [8]

بالإضافة إلى المشاكل السابقة عادة ما يفتقد صاحب المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة إلى الكفاءة اللازمة لإعداد دراسة جدوى المشروع خاصة في الجانب الاقتصادي كونه لا يفصل بين الذمة المالية الخاصة به والذمة المالية للمؤسسة، وعدم إلمامه بكل وظائف الإدارة والمعرفة الفنية وبمشاكل الإنتاج والتمويل والتسويق، يؤدي بالمؤسسة إلى النقص في الإمكانيات والمؤهلات لتطوير آفاق المشروع، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تعتمد أنماط تنظيم وتسيير بمستوى أدنى من أن تدخل في المجال التنافسي.

يمكن أن تكون مشاكل أخرى مثل عدم استقرار النصوص القانونية مما يحد من قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مواكبة التغيرات السريعة، والمدة الطويلة التي تستغرقها في معالجة مشاكلها لتصبح المؤسسة عرضة لظواهر الرشوة والتهرب الضريبي.

من خلال التحليل السابق يظهر لنا أنه رغم الخصائص التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مثل انخفاض رأس المال المطلوب في تأسيسها، صغر حجمها وسهولة التكوين، بساطة هيكلها التنظيمي، نجد أنها تصطدم بمجموعة من العقبات التي تحد من أدائها، الصعوبات المالية والإدارية، صعوبات التحكم في المتغيرات الداخلية كالتنظيم والتسيير وتأهيل اليد العاملة وتكاليف تدربها، مشاكل التسويق والتمويل والإنتاج، إضافة إلى صعوبة فهم المتغيرات الخارجية المحيطة بالمؤسسة كالصعوبات القانونية وظروف المنافسة.

ثالثا: دور أهم هيئات دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

إن الهدف من تدابير دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة زيادة عددها وتوسيع الاستثمارات المحلية والأجنبية، وإقامة

الشراكة مع هذه الأخيرة من أجل الاستفادة من خبراتها، وتمثلت هذه التدابير في: [9]

– تخفيف الأعباء الاجتماعية:

عملت الدولة في هذا المجال على تقديم إعانة مالية شهرية لمدة ثلاث سنوات لكل مؤسسة تبرم عقد عمل لمدة غير محدودة، والإعفاء من الاشتراك الإجمالي في الضمان الاجتماعي لكل مؤسسة تشرع في إعداد برامج لتأهيل عمالها لمدة أقصاها ثلاثة أشهر، والتخفيض التكميلي للاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي لأرباب العمل لمدة سنة بالنسبة للمؤسسات التي توظف أكثر من 9 عمال وتضاعف تعدادها الأصلي، كما تستفيد المؤسسات من تخفيض في حصة الاشتراك في الضمان الاجتماعي لمدة ستة أشهر عن كل عملية توظيف تأتي في إطار وكالات التشغيل.

– تخفيف الأعباء الضريبية:

من جملة ما قامت به الدولة هو الإعفاء من الرسوم الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل في تكوين الاستثمارات، والإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للمنتجات المستوردة أو المحلية التي تدخل في تكوين الاستثمارات، والإعفاء من الرسم على التحويل بمقابل بخصوص شراء العقارات.

– تدابير متعلقة بالجانب المالي والإداري:

في هذا الجانب من الدعم قامت الدولة بتخفيض معدلات الفائدة والإعفاء من دفعها وتشجيع البنوك على تمويل المشاريع الاستثمارية، ولقد أنشأت هيئات عديدة تهدف لتفعيل العلاقة بين المستثمرين والبنوك ومختلف الهيئات التي يلجأ إليها المستثمر مثل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات ANDI، والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، والصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، والصندوق الوطني لضمان القروض الممنوحة للمؤ.ص.م FGAR، ومن أجل التخفيف من البيروقراطية تم إنشاء الشباك الوحيد.

نتناول فيما يلي بعض الهيئات الحكومية التي تحفز على إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي يتمثل دورها في دعم ومراقبة مثل هذه المشاريع:

قامت الدولة بإنشاء وكالة ترقية الاستثمارات APSI في شكل شباك موحد ثم جاءت محلها ANDI بمجموعة من التعديلات يمكن عرضها وفقا لما يلي:

أ– الشباك الموحد:

طبقا للمادة 8 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر1993 تم إقامة شباك وحيد لمساعدة المستثمرين في استيفاء الإجراءات اللازمة للاستثمار، وذلك من أجل التخلص من المتاعب البيروقراطية وتسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين والأجانب تم إنشاء الشباك الموحد وهو يضم داخل الوكالة مكاتب الوكالة ذاتها وكذلك مكاتب إدارة الجمارك، بنك الجزائر، السجل التجاري، الأملاك الوطنية، الضرائب، التهيئة العمرانية، البيئة، التشغيل، مأمور المجلس الشعبي البلدي الذي يقع فيه مقر الوكالة. يكون ممثلو الوزارات والهيئات في الشباك الموحد مؤهلين قانونا لتقديم الخدمات الإدارية مباشرة على مستوى هذا الشباك الموحد ويتوجه له المستثمرين بإيداع تصريح الاستثمار وطلب المزايا، توفر الوكالة بناء على تفويض من

الإدارات المعنية الوثائق المطلوبة قانونا من أجل انجاز الاستثمار أجلا أقصاه 60 يوما ابتداء من تاريخ الإيداع القانوني لتصريح الاستثمار وطلب الامتيازات.

ب- قانون الاستثمار الجديد:

بغرض الوصول إلى استحداث مجالات نشاطات جديدة وتوسيع القدرات الإنتاجية أو إعادة هيكلة رأس المال للمؤسسات العمومية والمساهمة فيه، أدخلت تعديلات على قانون الاستثمار وصدر الأمر رقم 01-03 في أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، من أهم التعديلات كانت المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب، وإلغاء التمييز بين الاستثمار العام والخاص، إضافة إلى إنشاء شباك موحد لا مركزي على شكل وكالة وطنية لتطوير الاستثمار ANDI تضم كل الهيئات ذات العلاقة بالاستثمار وإصدار التراخيص، وهي شخصية معنوية لها استقلالها المالي تقوم بما يلي:

- تقدم كل الخدمات الإدارية والمعلومات المتعلقة بالاستثمار سواء للمقيمين أو غير المقيمين وتبلغهم بقرار القبول أو رفض منح المزايا أو الحوافز المطلوبة في مدة أقصاها 30 يوما اعتبارا من تاريخ إيداع الطلب.
- التأكد من احترام المستثمرين للالتزامات التي يعتمدونها خلال فترة الإعفاء من بعض الضرائب والرسوم.
- تعنى المؤسسة بضم كل المؤسسات بمنح المساحات العقارية اللازمة للاستثمار الصناعي، السياحي والخدماتي وهذا الأمر في غاية الأهمية لأن منح العقارات يتم بطريقة غير منسقة وواضحة في السابق.
- نشأ صندوق لدعم الاستثمارات تتكفل بإدارته ANDI يمول الامتيازات الملكية الخاصة أو الاستثنائية، والتشريع الجديد يسمح بإمكانية التنازل أو نقل الملكية للاستثمار.

- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ « Agence National de Soutien a l'Emploi des Jeunes »

بعد فشل جهاز الإدماج المهني للشباب الذي تأسس طبقا للمرسوم رقم 09-143 المؤرخ في 22 ماي 1990، والذي كان يهدف إلى إنشاء تعاونيات الشباب وذلك بمنحهم إعانات و قروض بنكية، تم تأسيس الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، وهذا وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق لـــ8 سبتمبر سنة 1996، الذي يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، حيث تتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة[10].

وتتمثل مهام الوكالة بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية فيما يلي:[11]

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها.
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم

بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.

- تشجيع كل أشكال التدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لا سيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي.

وبهذه الصفة تكلف الوكالة على الخصوص، بما يأتي:

- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم.
- تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض.
- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.
- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيزات وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير.

– الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC: « Caisse nationale d'assurance chômage »

بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94-09 المؤرخ في15ذي الحجة عام 1414 الموافق 26 ماي سنة 1994، المتضمن الحفاظ على الشغل و حماية الأجراء الذين يفقدون عملهم بصفة لا إرادية .

وبصدور المرسوم التنفيذي رقم 84-188 المؤرخ في 26 محرم عام 1415 الموافق 6 جويلية سنة 1994، يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة و يتمتع الصندوق بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ويوضح الصندوق تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي[12].

وبمقتضى المرسوم الرئيسي رقم 03-514 المؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1424 الموافق 30ديسمبر 2003 والمتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35 و50 سنة، وبالتالي فالصندوق أخذ منحنى جديد يتمثل في تقديم الدعم المالي لإعادة إدماج البطالين في ميدان التشغيل من خلال دعم إنشاء المؤسسات المصغرة إضافة إلى تقديم الاستشارات وبعض الامتيازات الجبائية.

يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتمويل المشاريع بالاعتماد على صيغة التمويل الثلاثي:

- المساهمة المالية الشخصية لصاحب المشروع .
- قروض بدون فائدة يمنحها الصندوق الوطني للتأمين في البطالة.
- قرض بنكي بسعر فائدة منخفض من طرف الصندوق الوطني عن البطالة، ومضمون جزئي من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين.

– الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM Agence National de Gestion du Micro »

Crédit »

أنشئت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، وهي هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، توضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطات الوكالة وفقا لأحكام هذا المرسوم[13]، تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة، وتتمثل مهامها الأساسية في:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

- تدعم المستفيدين وتقدم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم.

- تبلغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم.

- تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة.

- تساعد المستفيدين عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفيذ خطة التمويل.

ابتداء من 22 فيفري 2011 اتخذ مجلس الوزراء قرارات هامة تقضي بتثمين أجهزة دعم إنشاء النشاطات، ويتعلق الأمر بمجموعة من التعديلات المقترحة، تخص صيغ التمويل في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وشملت التعديلات بالخصوص النقاط التالية:

- رفع قيمة القرض من دون فوائد المخصص لاقتناء المواد الأولية من 30.000 دج إلى 100.000 دج، وفي 06 أفريل 2011 تم إلغاء المساهمة الشخصية لصاحب المشروع والتي كانت تقدر بـــ10 %، حيث أصبحت الوكالة تتكفل بـــ 100% من قيمة المشروع.

- رفع قيمة القرض الموجه لاقتناء أدوات صغيرة، وكذا المادة الأولية الضرورية لمباشرة النشاط من 400.000 دج إلى 1 مليون دج في إطار التمويل الثلاثي.

- تخفيض المساهمة الشخصية التي تطلب من المترشح للقرض المصغر بالنسبة للتمويل الثلاثي من 5 % إلى 1 %، وبهذا فقد تم رفع قيمة القرض من دون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الموجه لإتمام القرض البنكي المحدد بـــ70 % في حال اقتناء تجهيزات صغيرة ومواد أولية من 25 % إلى 29% من تكلفة النشاط.

- رفع نسبة تخفيض الفائدة التجارية المطبقة على القرض البنكي في المناطق الخاصة في الجنوب والهضاب العليا من 90% إلى 95%.

- توسيع القرض المصغر ليشمل تمويل نشاطات تجارية صغيرة.

- رفع مدة تسديد السلفة من دون فوائد للقرض المصغر الخاص باقتناء المواد الأولية من 15 شهر إلى مدة تتراوح ما بين 24 شهر

إلى 36 شهر.

- منح أجل أقصاه سنة للمستفيدين لتسديد فائدة القرض البنكي، في حين منح أجل آخر قدره 3 سنوات لتسديد القيمة الإجمالية للقرض البنكي.

- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR:

مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 373/02، وهذا تطبيقاً للقانون المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- مهامه: [14]

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز استثمارات في المجالات الآتية: إنشاء المؤسسات، تجديد التجهيزات، توسيع المؤسسة، أخذ مساهمات؛

- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه، وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به؛

- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة؛

- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها؛

- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق؛

- تلقي، بصفة دورية، معلومات عن التزامات البنوك والمؤسسات المالية التي تمت تغطيتها بضمانه، وفي هذا الإطار يمكنه أن يطلب أية وثيقة يراها ضرورية، ويتخذ أي قرار يكون في مصلحة الصندوق؛

- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية، لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك والمؤسسات المالية؛

- ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق؛

- ترقية الاتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك والمؤسسات المالية؛

- القيام بكل مشروع شراكة مع المؤسسات التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها؛

- ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق، وتسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل؛

- اتخاذ كل التدابير والتحريات المتعلقة بتقييم أنظمة الضمان الموضوعة؛

- إعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية؛

- إعداد كل عمل يهدف إلى المصادقة على التدابير المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدعيمها، في إطار ضمان الاستثمارات.

بالإضافة إلى الهيئات الحكومية التي تهدف من خلال الدعم إلى مساعدة الشباب البطالين في استحداث نشاطاتهم الخاصة، تكتمل جهود الدولة الجزائرية بإنشاء أجهزة مرافقة المشاريع لدورها المهم في زيادة عدد المؤسسات وضمان بقائها واستمرارها، في هذا الصدد قامت الجزائر بإنشاء العديد من الهيئات المختصة في هذا المجال وتأتي حاضنات ومشاتل المؤسسات على رأس هذه الهيئات في مرافقة المشاريع.

لم يتمكن الباحثون لحد اليوم من التوصل إلى اتفاق حول تعريف دقيق لحاضنات المؤسسات، حيث يمكن تعريفها بأنها منظمات تعمل على مساعدة المقاول من أجل تطوير مشروعه وإنشاء مؤسسته.[15] بالإضافة إلى مصطلح حاضنات المؤسسات هناك مصطلح آخر شائع الاستعمال في نفس المجال وهو المشتلة، حيث تعرف بأنها هياكل استقبال تقوم بتقديم محلات، مساعدات مختلفة وخدمات مكيفة مع الاحتياجات الخاصة للمؤسسات المنشأة حديثا.[16]

إن مشاتل المؤسسات تقدم مجموعة من الخدمات الأساسية أهمها العرض العقاري الذي يتمثل في محلات موجهة للإيجار لمدة محدودة وبأسعار منخفضة، تقديم مجموعة التجهيزات والخدمات المشتركة الاستعمال بين المنخرطين في المشتلة، تقدم الإرشادات في مجال المحاسبة،التسويق، البحث والتطوير، نقل التكنولوجيا...

– مشاتل المؤسسات في الجزائر: [17]

لقد تم إنشاء المشاتل المؤسسات وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فبراير سنة 2003، طبقا لأحكام المادة 12 من القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يتمحور نشاطها حول مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها، أما عن شكلها القانوني فهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتكون في إحدى الأشكال التالية:

- **المحضنة:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات.
- **ورشة الربط:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية.
- **نزل المؤسسات:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

خـــــاتـــــمـــــــــة:

انطلقت الدراسة من فرضية نصت على أن الهيئات الحكومية لم تتمكن بالشكل الكافي من مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تذليل الصعوبات والتحديات التي تواجهها في بداية انطلاق نشاطها وأثناءه، ومن خلال ما جاء من أدبيات في الدراسة توصلنا إلى أنه على الرغم من كل المجهودات التي تبذلها الدولة الجزائرية لم تسجل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا تغيرا طفيفا لم يعالج الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الحالية، فعلى غرار القدرات الاقتصادية المتوفرة في الواقع يبقى وجود تعثرات في تحقيق الأهداف المسطرة، و لم تتمكن الدولة الجزائرية من خلال إنشائها للهيئات الداعمة والمرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتعديلات المتعاقبة النهوض الفعلي بالاقتصاد الوطني وجعل هذه المؤسسات الأداة الفعالة لسياسة الإصلاحات الاقتصادية، وتعتبر أهم العوائق اعتماد الهيئات الحكومية بشكل أساسي على القروض الربوية من الجانب التمويلي، إضافة إلى الجانب الإداري والتنظيمي والتسويقي فتقوم المؤسسة الاقتصادية الجزائرية على ضعف التنظيم الهيكلي ونقص التحكم الإداري، أيضا غياب إستراتيجية تسويقية حقيقية، فأهمية هذه الوظيفة هي معرفة المحيط التسويقي للمؤسسة من مستهلكين، منافسين موردين وغيرهم،

فضلا عن المحيط الخارجي الذي تنمو فيه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والذي يعاني ثقل الإجراءات الإدارية، ويعاني مشاكل الرشوة، الفساد والتهرب الضريبي...

ومنه خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات مفادها ما يلي:

- على الصعيد العام لهيئات الدعم والمرافقة:

أن تقوم الدولة الجزائرية في إطار الإصلاحات التشريعية والقانونية، بالتركيز على تفادي العراقيل الإدارية وتسهيل الإجراءات الروتينية، مثلا الاستغناء عن الكثير من الإجراءات الروتينية وجعلها تحت تصرف الهيئة الداعمة والمرافقة لصاحب المشروع.

تفادي التعقيدات المالية بإعادة النظر في مستويات التمويل، وكأبسط مثال قيمة الإعانة المالية التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في المستوى الثاني عبارة عن قرض طويل الأجل ميزته أنه تمويل بدون فوائد يتراوح بين 20% و 25%، وهي نسبة ضئيلة مقارنة مع المستوى الثالث للتمويل بالفوائد الذي يعتبر قرض بنكي بنسبة 70%، وهنا تعتبر نسبة تجذب المستثمرين للاقتراض من المستوى الثالث مقارنة بنسبة المستوى الثاني، وهذا ما يتناقض مع أصحاب المشاريع المتخوفين من القروض الربوية ومخالفة الشريعة الإسلامية التي تمثل دين المجتمع الجزائري، إذ يجبذ تشجيع الحصول على رؤوس أموال نظيفة وقروض غير ربوية تتناسب مع مجتمعنا الإسلامي والمحافظ.

- على الصعيد الخاص بهيئات الدعم والمرافقة:

أن تقوم الهيئات والأجهزة الحكومية المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنشاطات إعلامية مكثفة لتوعية الشباب بأهمية بالتشجيع على تجسيد الأفكار في الواقع، وتكوينهم إداريا للتمكين من التسيير والتحكم في مشاريعهم، من أجل النهوض بالمنتج الجزائري ليس لتحقيق التنمية المحلية فقط بل التشجيع على تصديره إلى خارج الوطن، ومن ثم الخلق المناخ التنافسي بين هذا النوع من المشاريع، كما يجب أن تسعى هذه الهيئات بتغيير تفكير المسوقين والتجاريين خاصة المكلفين بالتسويق، ففي المؤسسة الاقتصادية الجزائرية تحدث عملية الإنتاج قبل التسويق أي "كل ما سينتج يباع " الذي من المفروض أن يتم بالعكس وبالتالي عليها تطبيق " ننتج ما سنبيعه فقط, وكيف نبيعه؟ ".

الاهتمام بالتعاون الثلاثي بين هيئات الدعم والمرافقة ومراكز البحث العلمي والمؤسسات الصغيرة و المتوسطة والاستفادة من النتائج والتوصيات التي يقدمها خريجي الجامعات، بالمقابل عرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمشاكلها الإدارية التنظيمية والتسويقية، والتمويلية .....، على مراكز ومخابر البحث العلمي لمعالجتها بطريقة علمية، وذلك كمحاولة لاستغلال الطاقات الفكرية والمهارات الإبداعية التي تمدرها الدولة الجزائرية، حيث أن الدولة الجزائرية تقوم بتكوين طاقات بشرية –خاصة في مجال الدراسات العليا– عن طريق مبالغ مالية ضخمة ثم لا تقوم باستغلالها والاستفادة منها في الواقع لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الإحالات والهوامش:

[1]- مني مسغوني، نحو أداء تنافسي متميز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 10، 2012، ص ص125-126.

[2]- بن نعمان محمد، مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق تنمية محلية متوازنة جغرافيا، رسالة ماجستير، تخصص تسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2012، ص ص3-4.

[3]- محمد الصغير قريشي، واقع مراقبة التسيير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 09، 2011، ص172.

[4]- بغداد بنين وعبد الحق بوقفة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية وزيادة مستويات التشغيل، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 5 و 6 ماي، جامعة الوادي، 2013، ص3.

[5]- نفس المرجع السابق، ص3.

[6]- بن نعمان محمد، مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق تنمية محلية متوازنة جغرافيا ، مرجع سبق ذكره، ص ص 28-29.

[7]- بن نذير نصر الدين، دراسة إستراتيجية للإبداع التكنولوجي في تكوين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة-حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012، ص 53.

[8]- زويتة محمد الصالح، أثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، رسالة ماجستير تخصص نقود ومالية، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص 17.

[9]- لزهر العابد، إشكالية تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، 2013، ص 253.

[10]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد52،المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في8 سبتمبر 1996 الموافق لـــ 24 ربيع الثاني 1417 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي، المادة 1،3،4.

[11]- نفس المرجع السابق، ص ص 12، 13.

[12]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 44، المرسوم التنفيذي رقم 84-188، المؤرخ في 26 محرم عام 1415 الموافق 6 جويلية سنة ، 1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتامين عن البطالة ، المادة 1، 2، ص 6.

[13]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 06، المرسوم التنفيذي رقم 04-14، الصادر يوم 25 جانفي 2004، المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ص 8.

[14]- شعيب آتشي، واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية، رسالة ماجستير فرع تحليل اقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008، ص ص 81-82.

[15]- دباح نادية، دراسة واقع المقاولاتية في الجزائر وآفاقها، رسالة ماجستير تخصص إدارة أعمال، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2012، ص 64.

[16]- نفس المرجع السابق، ص 64.

[17]- نفس المرجع السابق، ص 67.